الرقم:
التاريخ:هـ
الموافق: م

دائرة الخدمات العامة

الشروط المتعلقة بدعوة عطاء تقديم خدمات الأمن والحماية لحرم جامعة عجلون الوطنية رقم (2026/22)

1. الالتزام بتوفير العدد المطلوب من أفراد الأمن والبالغ عددهم (**30**) ثلاثون فرداً من بينهم مشرف الأمن وموظفة أمن (**أنثى**) ووفق الشروط المحددة لذلك، مع الاحتفاظ بالعدد الكافي من الاحتياط ليس من العدد الكلي وتكون إجازاتهم خاضعة بالتنسيق ما بين مشرف الأمن الجامعي ومدير دائرة الخدمات العامة والصيانة بحيث يتم توفير البديل قبل إعطاء الإجازة لأي عنصر من عناصر الأمن وضمن التعليمات الصادرة بهذا الخصوص من قبل مدير دائرة الخدمات العامة مع احتفاظ الجامعة بحق تخفيض أعداد الكادر الأمني وحسب التحليل المالي المرفق دون أن يكون للمتعهد حق الاعتراض القانوني على التخفيض وحسب ما تقتضيه الحاجة .

2. يلتزم المتعهد بتقديم الحراسة اللازمة وبكافة مكوناتها للجامعة وحسب مفردات الأمن الجامعي حيث تكون شاملة لجميع مرافق الجامعة طيلة أيام السنة بما في ذلك أيام العطل والأعياد الرسمية والدينية وغيرها وعلى مدار الأربع والعشرين ساعة نهارا وليلا .

3. يلتزم جميع عناصر الكادر الأمني الجامعي بتنفيذ كافة التعليمات التي تصدر من رئاسة الجامعة ودائرة الخدمات العامة ممثلة بمدير الدائرة او من ينوب عنه في حال غيابة.

4. الالتزام التام بالدوام الرسمي طيلة أيام الأسبوع والتنسيق مع مدير دائرة الخدمات العامة حول الأعداد المطلوبة أيام الخميس والجمعة والعطل الرسمية مع الاستعداد لتعزيز الأعداد الموجودة في الفترات المسائية وحسب الحاجة وما تمليه ظروف الجامعة ومتطلباتها والحالات الطارئة التي تستوجب ذلك.

5. يشترط أن يكون جميع عناصر الأمن والحماية من حملة الجنسية الأردنية والالتزام بقانون العمل والعمال الأردني، والالتزام باللباس الموحد وتقديم جميع الأوراق المطلوبة بهذا الخصوص مع شهادة عدم محكوميه وشهادة خلو أمراض لجميع العناصر مصدقة حسب الأصول وبتاريخ حديث ومحدثه حسب الأصول .

6. تتعهد الشركة بالمسؤولية الكاملة مباشرة أمام الجامعة عن تصرفات العاملين وأية مخالفات تخل بالنظام والآداب العامة والتعليمات الصادرة عن رئاسة الجامعة ودائرة الخدمات العامة بهذا الخصوص .

7. التزام الشركة بتقديم سجل تجاري صادرة عن وزارة الصناعة والتجارة مع نسخة العطاء ورخصة مزاولة المهنة موقعة حسب الأصول وبتاريخ جديد.

8. يشترط في المتقدم للعطاء أن يكون لدية خبرة تراكمية في القوات المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية ذات الصلة.

9. ثمن نسخة العطاء خمسون ديناراً غير مستردة.

10. أجور الإعلان على من يرسو عليه العطاء.

11. تحتفظ الجامعة بحقها القانوني في إلغاء العطاء ودون إبداء أية مبررات.

12. مدة العقد سنة واحدة فقط غير قابلة للتجديد وتطرح عبر استدراج عروض للعام الذي يليه.

13. يلتزم المتعهد بتقديم كفالة حسن تنفيذ بما يعادل (10%) من القيمة الإجمالية للإحالة وذلك ضماناً لحسن تنفيذ القرار ويبقى طيلة فترة العقد.

14. يلتزم المتعهد بتقديم كفالة دخول في العطاء (كفالة بنكية أو شيك مصدق أو مبلغ نقدي) بنسبة 5% قيمة الاستثمار المقدم ولن ينظر في أي عرض يرد بدون هذه الكفالة.

15. العقوبـــات :

1. إذا تخلف المتعهد كليا أو جزئيا عن تنفيذ قرار الإحالة أو خالف أي شرط من شروطه أو قصر في واجباته فيحق للجنة العطاءات اتخاذ أي من الإجراءات التالية أو جميعها بحق المتعهد :-

أ- توجيه إنذار أولي للمتعهد.

ب- استيفاء مبلغ (50) دينار كبدل عطل وضرر عن كل يوم تأخير في التنفيذ ويخصم من المبلغ المقدم ككفالة دخول بالعطاء دون حق الجهة التي رست عليها العطاء بالاعتراض.

ج- في حالة إخلال المتعهد أو تقصيره في القيام بالأعمال المطلوبة منه في قرار الإحالة تقوم الجامعة بتقدير قيمة الإخلال أو التقصير ويتم حسم القيمة من مستحقات المتعهد أو من كفالة حسن التنفيذ مضافاً إليها (5%) من القيمة المقدرة بدل غرامة.

د- إذا استمر المتعهد بارتكاب المخالفات ف؛للجنة العطاءات الحق بفسخ قرار الإحالة وإحالته على أي مؤسسة أخرى تراها الجامعة مناسبة أو تنفيذ الأعمال بالطريقة والأسعار التي تراها الجامعة مناسبة وتحميل المتعهد الفرق في السعر أو التكاليف بالإضافة إلى التزامه بتعويض الجامعة عن أي عطل أو ضرر لحق بها أو قد يلحق بها نتيجة لذلك مع حرمانه من الاشتراك في عطاءات الجامعة مستقبلا لمدة لا تقل عن ستة شهور إضافة إلى مصادرة بعض أو كل المبلغ الذي قدمه ككفالة حسن تنفيذ ويعتبر الإخلال بأي شرط من الشروط المذكورة أعلاه مخالفة.

مدير دائرة الخدمات العامة والصيانة

خالد مهيدات